

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٢٥٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل ٢٥٠



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٨ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز/المعترض /المدعى عليه/
المميز عليه/المعترض عليه/المدعى

ادعى المدعى لدى محكمة بداءة ابي غريب انه سبق وان تعاقد مع المدعى عليه بعقد شفوي لغرض شراء دجاج بياض عدد (٥٦٧٥) بمبلغ مقداره (ستة وخمسون مليون وخمسمائة الف دينار) إضافة الى انه بعد استلام الدجاج صرف مبالغ إضافية على الدجاج مقداره (ستون مليون دينار) وتبين بعدها ان الدجاج معيوب وغير منتج للبيض ، لذا طلب دعوته للمرافعة والحكم بفسخ العقد والزامه بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٢/ب/٨٩٨) وبتاريخ (٢٠٢٣/٣/٢٦) حكماً غيابياً بفسخ العقد الشفوي المبرم بينهما والزام المدعى عليه بتعويض المدعى بمبلغ مقداره (مائة وتسعة ملايين وثمانمائة وخمسون الف دينار) عن قيمة شراءه الدجاج غير المنتج وعن الاعلاف والأدوية والعلاج واجور العمل ومصاريف الوقود للمولد الكهربائي واجور النقل وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، اعترض وكيل المدعى عليه على الحكم الغيابي طالباً بإبطاله، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٢/اعتراضية/٨٩٨) وبتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٧ حكماً حضورياً ببرد اعتراض المعترض شكلاً وتحميل المعترض رسم الاعتراض، طعن وكيل المعترض المدعى عليه بالحكم تمييزاً طالباً نقضه بعريضته المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١٥.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون ذلك ان الاعتراض على الحكم الغيابي المقدم من قبل المعترض / المميز كان خارج المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (١/١٧٧) من قانون المرافعات المدنية وحيث ان (المدد المعينة لمراجعة طرق الطعن في القرارات حتمية يترتب على عدم مراعاتها وتجاوزها سقوط الحق في الطعن وتقضي المحكمة من تلقاء نفسها ببرد عريضة الطعن اذا حصل بعد انقضاء المدد القانونية) عملاً بأحكام المادة (١٧١) من قانون المرافعات المدنية، لذا قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي مع تحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٨ م.

نائب الرئيس

زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ زهراء